



الجمهورية العراقية  
وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي  
مكتب التخطيط والتعاون الإنمائي

العقود الحكومية العامة

التاريخ : ٢٠١٠ / ٧ / ٢٤

العدد : ١٠٦٦٩ / ٧ / ٤

إلى / الوزارات كافة / أقسام العقود  
الجهات غير المرتبطة بوزارة / أقسام العقود  
المحافظات كافة / أقسام العقود

م/ ضوابط تدريب العاملين في أجهزة الدولة داخل العراق  
وخارجه عند تنفيذ عقود المقاولات أو عقود  
التجهيز وعقود الخدمات الاستشارية

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها ...

إشارة إلى كتابي الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٥٧٤ / ١ / ٧) في ٢٠٠٥/٥/٢٩  
(٢٤٤٨٣/٢٧/١٣/٤) في ٢٠٠٩/٨/١٢ فيما يخص الضوابط الخاصة بتدريب العاملين في أجهزة الدولة داخل  
العراق وخارجه عند تنفيذ العقود العامة.

- ١- أن يكون المشروع في الفحة مضمناً فقرة التدريب .
- ٢- أن يتم تثبيت فقرة التدريب على جدول انكسالات جبر المسطرة المرفقة بكتابي أعلاه وذلك على صيغة  
المرفق رقم ١.
- ٣- أن يكون مبلغ العقد شاملاً ومغطياً فقرة الترتيب والتدريب .
- ٤- أن يتم من العقد عند الموظفين المطلوب تدريبهم ومدة التدريب ومكان التدريب والبرامج التدريبية وما يحتاج  
لتدريبهم .
- ٥- أن يلتزم الموظفون المدربون بالعمل في المجال الذي تم تدريبهم لأجله .
- ٦- أن يكون الموظفون المدربون بالتدريب من المختصين والمؤهلين .
- ٧- أن استجابة التدريب للموظفين داخل العراق وخارجه يتم بيان الإجراءات اللازمة في العراق مع  
ضرورة حتم ذلك في استمارة ومكافآت التدريب المشروع في الفحة وفي دراسة وتقدير الجدوى التقنية  
والاقتصادية .

مع التقدير .

علي غالب بابان  
وزير التخطيط  
٢٠١٠ / ٧ / ٢٤

سخة منه إلى  
مكتب المفتش العام  
مركز الاستشارات

الجمهورية العراقية

REPUBLIC OF IRAQ

THE CABINET  
General Secretariat

Directorate of Middle East Affairs

جمهورية العراق

مجلس الوزراء

الامانة العامة

مادة شؤون الولايات

٢٠٠٥/٥

٢٠٠٥/٥



الموزانة العامة / مكتب

والدكتور جابر الميرزاوية

د. شهاب الدين محمد احمدية

اتلوا مستندات الوثائق السياسي والاقتصادي في الدولة والحماية الممنحة للترب  
وتطوير العاملين في أجهزة الدولة للتربح من اجل تحسين اوضاعهم المعيشية والحد من  
الافتقار من الامكانيات التي تحتاج في هذا المجال والوقوف الفعالة على بعض الترب  
التربوية غير المعروفة بكمياتها النائية والمبعدة في بعض الدول العربية والدول الأجنبية  
كتب توجيه الامارات للتربح بكمياتها

١- عدم الاتفاق او التوافق على أي برنامج تربوي ينفذ خارج العراق ويؤدى على  
صاحب الحساب الرسمي ( سواء كان ممول ذاتياً أو ممولاً من قبل الدولة ) على  
الترتيب والاعتماد على الوثائق الرسمية والاعتماد على التوافق لوزارة التخطيط  
او الخارجية الاتفاقي كونه الجهة المختصة والجهة التي تتولى العمل

٢- توجيهات اعادة الاتفاقي والتوافق مع الجهات التي اراد ان تملأه كترتيب متسبباً خارج  
العراق في حالة تعلق جهة خارجية ( عربية أو أجنبية ) لتفقد الترب بالكمال  
وعدم تحمل الجانب العراقي لأي جزء منها .

٣- إذا كانت العقود الخاصة بالتربح او المقاولات تتضمن كلمة الترب خارج العراق  
تجري الإشارة إليها بنقرة منسقة الى اليمين وتوافق به دائرة التعلقات في وزارة  
التخطيط والتعاون الاقتصادي .

التفويض والتعاون الاقتصادي

التفويض بالتربح : مع التبرير

د. خضير فاضل عباس

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٠٥/٥